قرارات، مقررات، آراء

مصالح الوزير الأول

قسرار مسؤرخ في 19 ذي الصبحة عسام 1435 المسوافق 13 أكتوبر سنة 2014، يتضمن إنشاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

إن المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- بمقتضى المرسوم رقم 82-179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982 الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82-303 المؤرخ في 23 ذي القعدة سنة 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982 والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية، لاسيما المادتان 3 و 21 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14–145 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 28 أبريل سنة 2014

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضي المرسوم التنفيدي رقم 14-194 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 والمتضمن تنظيم المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 15 رجب عام 1425 الموافق 31 غشت سنة 2004 والمتضمن إنشاء لجنة الخدمات الاجتماعية لدى المديرية العامة للوظيفة العمومية،

يقرر مايأتي:

المادة الأولى: تنشأ لجنة الخدمات الاجتماعية لدي المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإدارى.

الملاة 2: تلغى أحكام القرار المؤرخ في 15 رجب عام 1425 الموافق 31 غشت سنة 2004 والمذكور أعلاه.

الملدة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ذي الحجة عام 1435 الموافق 13 أكتوبر سنة 2014.

> عن الوزير الأول وبتفويض منه

المدين العام للوظيفة العمومية و الإصلاح الإداري بلقاسم بوشمال

وزارة التجارة

قـرار مـؤرخ في 7 ذي الصجـة عـام 1435 المـوافق أول أكتوبس سنة 2014، يتضمن نتائج انتخابات الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14–154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-93 الورخ في 14 شـوال عـام 1416 المـوافق 3 مـارس سـنـة 1996 والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 24 أبريل سنة 2007 والمتضمن تسمية غرف التجارة والصناعة ومقراتها الرئيسية وتحديد دوائرها الإقليمية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 16 فبراير سنة 2014 والمتضمن توزيع المقاعد في الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة،

يقرر ما يأتى:

الملدة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي رقم 96–93 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يثبت هذا القرار النتائج النهائية لانتخاب أعضاء الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة.

الملدة 2: تدرج قوائم الأعضاء المنتخبين في المحميات العامة لغرف التجارة والصناعة في الملحق بأصل هذا القرار.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي الحجة عام 1435 الموافق أول أكتوبر سنة 2014.

عمارة بن يونس

قــرار مــؤرخ في 7 ذي الصـجــة عــام 1435 المــوافق أول أكتوبر سنة 2014، يتضمن نتائج انتخاب رئيس ونــواب رئيس الـغـرفــة المِـزائـريــة لــلـــــــــارة والصناعة.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14–154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 14 شـوال عام 1416 الموافق 3 مارس سـنـة 1996 والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 14 شـوال عـام 1416 المـوافق 3 مـارس سـنـة 1996 والمتضمن إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

يقرر ما يأتى:

الملدة الأولى: طبقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يثبّت هذا القرار النتائج النهائية لانتخاب رئيس ونواب رئيس الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

الملدة 2: انتخب رئيسا ونائب رئيس أول ونائب رئيس ثان ونائب رئيس ثالث للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة السادة:

- محمد العيد بن عمر، في منصب الرئيس،
- عمور رياض، في منصب نائب رئيس أول،
 - زروقی محمد، فی منصب رئیس ثان،
 - جوبر بلخير، في منصب رئيس ثالث.

الملدة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 ذي الحجة عام 1435 الموافق أول أكتوبر سنة 2014.

عمارة بن يونس